27 نونبر 2026

005005

مقرر

رقم: بتاريخ

بإجراء مباراة لتوظيف سبعة وثمانون (87) تقنيا من الدرجة الثالثة

إن السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.18.16 الصادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018)بتنفيذ القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.19.732 الصادر بتاريخ فاتح صفر 1441 (30 شتنبر 2019) بتطبيق القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر بتاريخ 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 24/2012 بتاريخ 22 أكتوبر 2012 الخاص بتدبير إجراءات التوظيف داخل المؤسسات والمقاولات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 07 شوال 1437 (12يوليوز 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 بتاريخ 08 من شعبان 1418 (19 دجنبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (06 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 شتنبر 1993)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.75 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه، بتاريخ 06 ماي 2020 تحت رقم 2390، من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة؛
- بناء على القانون الإطار برسم سنة 2026؛
- وبناء على حاجيات الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية من الموارد البشرية.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية بمدينة الرباط، وبمدن أخرى إن اقتضى الأمر ذلك، يوم **الاحد 20 دجنبر 2026**، مباراة لتوظيف **سبعة وثمانون (87) تقنيا من الدرجة الثالثة** في التخصصات المحددة في المادة الرابعة بعده، وسيتم تعيينهم حسب حاجياتها بمصالحها المركزية والخارجية.

المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المرشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند فاتح يناير من السنة الجارية، والحاصلين على دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 من جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل.

المادة الثالثة: تخصص نسبة 25% لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة " شخص معاق."

المادة الرابعة: يحدد عدد المناصب والتخصصات المطلوبة على الشكل التالي:

الرقم الترتيبي	التخصص		عدد المناصب
1	Transport et Logistique	النقل واللوجستيك	74
2	Mécanique automobile	ميكانيك السيارات	06
3	Finance et Comptabilité	المالية والمحاسبة	06
4	Electromécanique des système automatisés	إلكتروميكانيك الأنظمة الآلية	01

المادة الخامسة: تشتمل هذه المباراة على الاختبارين التاليين:

الاختبارات	الموضوع	المدة	المعامل	المرشحون المدعوون لاجتياز الاختبار الشفوي
الاختبار الكتابي	موضوع أو أسئلة ترتبط بالتخصص المطلوب أو بالمهام والمهارات المهنية المرتبطة بالتخصص المتبارى بشأنه، ويمكن أن يكون على شكل أسئلة ذات اختيارات جوابية متعددة.	ثلاث ساعات (3)	3	يتم استدعاء المرشحين الاوائل من بين الناجحين في الاختبار الكتابي لاجتياز الاختبار الشفوي في حدود ضعف المناصب المتبارى بشأنها في كل تخصص.
الاختبار الشفوي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام والوظائف المرتبطة بالتخصص المتبارى بشأنه.	ما بين 15 و30 دقيقة	2	

المادة السادسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الالكترونية؛
- نسخة من دبلوم تقني متخصص في التخصصات المطلوبة أو إحدى الشهادات المعادلة مدعمة، وجوبا، بنسخة من قرار المعادلة الخاص بالمعني بالامر عند الاقتضاء طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل ولا يعتد بشهادة النجاح؛
- بالنسبة للشواهد والدبلومات التي لا تتضمن التخصص المطلوب، ترفق وجوبا بشهادة تسلم من طرف المؤسسة المانحة للشهادة أو الدبلوم يشار فيها إلى التخصص؛
- يتعين على المترشحين الموظفين ومستخدمي المؤسسات العمومية إرفاق ملفاتهم وجوبا بالموافقة النهائية لإدارتهم للمشاركة في هذه المباراة مسلمة من طرف السلطة المخولة بتسليمها مع الإشارة الى هذه الصفة عند تعبئة طلب الترشيح ببوابة www.emploi-public.ma تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين إذا تبين لاحقا عدم التصريح بصفة مستخدم أو موظف ؛
- بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، يتعين عليهم إرسال طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم إضافة الى التسجيل بالموقع الالكتروني أعلاه، ويتوجب عليهم تضمين الوثيقة التي تثبت الصفة السالفة الذكر في ملف الترشيح؛
- بالنسبة للمترشحين في وضعية إعاقة، يتعين عليهم إرفاق ملفاتهم بشهادة مسلمة من طرف وزارة التضامن والادماج الاجتماعي والاسرة تثبت هذه الوضعية والاشارة الى ذلك عند تعبئة طلب الترشيح بالبوابة المذكورة أعلاه.

المادة السابعة: تودع ملفات الترشيح، وجوبا، على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma مع تحميل جميع الوثائق المطلوبة وذلك قبل الساعة **الرابعة والنصف بعد الزوال** من يوم 11 دجنبر 2026

المادة الثامنة: تنشر لوائح المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة (الاختبارات الكتابية والشفوية) وكذا مكان إجرائها على الموقع الإلكتروني للوكالة www.narsa.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وتعتبر بمثابة استدعاء لإجراء المباراة.

المادة التاسعة: ينشر هذا القرار وكذا نتائج المباراة على الموقع الإلكتروني للوكالة www.narsa.ma وعلى بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

توقيع: عبد الناصر بولعجول

NARSA
Avenue Al Araâr, Hay Riad– Rabat
Tél. : +(212) 5 37 71 22 80/ 01 - Fax : +(212) 5 37 71 69 53 / 71 20 13
contact@narsa.gov.ma
www.narsa.ma